فعقدوا الاثنين وقالوا هدى فالسموات والارض واخذوا بقول عباس في الخرص حدثنا
محمد قال حدثنا علي بن حكيم عن حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح قال سألت جعفر بن محمد عن قول الله
الارض بالثلث والربع فقال لا بأس به في نخله وقد اعطى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
خيبر اهلها بخيبر قال محمد يعني بخيبر شطر مما يخرج من الارض حدثنا محمد قال حدثنا عثمان قال
حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن
بيع النخل حتى يزهو وعن بيع السنبل حتى يبيض ويأمن من العاهة نهى البائع والمشتري
حدثنا محمد قال حدثنا علي بن مندر عن ابن فضيل قال حدثنا ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشتروا الثمار حتى يبدو صلاحها قيل يا
رسول الله وما بدو صلاحها قال تذهب عاهتها وتخلص طيبها حدثنا محمد قال حدثنا احمد بن
عيسى عن حسين عن ابي خالد عن زيد عن ابيه ان رجلا اتى عليا قال اني جعلت عبدي حرا
ان حدث بي حدث اظن ان ابيعه قال لا قال فانه قد احدث قال حدثه على نفسه ولبس لك ان تبيعه
وحدثنا محمد قال حدثنا محمد بن جميل قال حدثنا محمد بن عاصم بن عامر عن شريك عن عياش العامري
عن مسلم ابن شريد سأل عليا عن الفضة الرديئة بالفضة الجيدة وبينهما تفاوت فنهى
رسول الله وقال ذلك الربا العجلان حدثنا محمد قال حدثنا محمد عن عاصم عن يزيد عن محمد بن الحنفية
عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب قال باع علي حملا بجملين فقال له صاحبه
ادفع الي حملي فقال لا افارق بيدي خطامه او تأتيني ببعيري حدثنا محمد قال حدثنا محمد بن
عن حفص عن جعفر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وآله مر بامرأة من السبي تبكي فقال لصاحب السبي ما يبكيها
قال بيعت ابنا لها في بني عبس اعطيت به ثمنا حسنا قال انطلق حتى تردده حدثنا محمد قال
حدثنا جبارة قال حدثنا قيس بن الربيع عن جابر عن ابي جعفر والشعبي وعطا قالوا
لا بأس ان يفرق بين المولدات وامهاتهن قال محمد يعني المولدات التي ولدت في الاسلام والى هذا
ذهب حسن بن صالح وقال ابو حنيفة لا يفرق بين المولدات من السبي وامهاتهم وقال انما
جاء الحديث مرسلا حدثنا محمد قال حدثنا جعفر بن محمد بن عبد السلام عن عمرو بن عبيد الطنافسي
عن سماك بن حرب او عطا عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال كنت ابيع الابل فآخذ الفضة
بالذهب والذهب بالفضة والدراهم بالدنانير فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

اذا اخذت

اذا اخذت احدهما واعطيت الآخر فلا بأس ما لم تفارق صاحبك وبينك وبينه ليس حدثنا محمد قال
حدثنا محمد بن اسماعيل عن وكيع عن ابي سنان الضابي قال سمعت بذا ابا رجاء يحدث عن زاذان
عليا عليه السلام سأل عن درهمين بدرهم طيب فكرهه حدثنا محمد قال حدثنا جعفر
ابن محمد عن عبيد الله عن عمرو بن دينار عن حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال اخذت
بثوب النبي صلى الله عليه وآله وهو يريد حجة حفصة فقلت يا رسول الله افتني بالكوفة لمن قلت انا نبتاع
الابل بالبقيع بالدنانير ونأخذ الدراهم ونبيع بالدراهم ونأخذ الدنانير قال اذا كان بالسعر فلا بأس
حدثنا محمد قال حدثنا محمد بن اسماعيل وجعفر بن محمد عن وكيع عن سفيان عن الاعمش عن عكرمة عن
ابن عباس انه كره ان يشتري الفضة بشرط قال محمد يقول اشتريت عشرين وكذا وكذا درهما
بدينار بدرهمين ابين لاحد فيه لانه شرط في بيع قال حدثني محمد بن صالح بن بلال
احمد بن عيسى عن حسين عن ابي خالد عن ابي جعفر وسأله عن ولد الزنا فقال هو من الثلاثة عندنا حتى
يبلغ الحنث والحنث ان يجري عليه ما يجري على ذاك من كان الله وفقه في دين الله كان
منا فقلنا نقتدي به فالزم فقلنا يصلي خلفه قال نعم فلنا وباع نسمة قال نعم قال محمد
يباع نسمة اذا كان من امته فاما اذا كان لشيط لا يعلم من ابوه فلا هو حر حدثنا محمد قال حدثنا
حسين بن زيد عن خالد عن حصين عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي طالب في الفضة
والمنطقة والقدح يشتري قال اذا اشتريته باكثر مما فيه من الفضة فلا بأس وان كان باقل
مما فيه فهو حرام

باب في المضاربة

من قال الربح على ما اصطلحا عليه
والوضيعة على المال حدثنا محمد قال حدثنا محمد بن جميل عن عاصم بن عامر عن قيس عن ابي
حصين عن الشعبي عن علي انه قال الربح على ما اصطلحا عليه والوضيعة على المال حدثنا
محمد قال حدثنا محمد بن اسماعيل عن وكيع عن قيس عن ابي حصين عن عامر انه قال في المضاربة الربح
على ما اصطلحا عليه والوضيعة حدثنا محمد قال حدثنا جعفر بن محمد بن عبد الله عن عمي رادم عن عبد الرحمن
ابن ابي الزناد عن ابيه عن سعيد بن المسيب قال اذا نضا رأس المال على المضاربة بينهما على ان لاحدهما
من الربح درهما ولآخر ما بقي فالمجوز وان جعل لاحدهما العشر او اقل او اكثر وللآخر ما بقي فلا بأس

باب الشفعة

من قال جار الدار احق بالدار حدثنا محمد قال حدثنا عثمان بن ابي
شيبة وسفيان بن وكيع قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

Copyright The Chester Beatty Library

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)